

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له :

- وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛
- وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛
- وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٤/٧/٢٠٠٢ ؛
- وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ١١/١١/٢٠٠٢ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات ٢٣٩٨٨٨,٤٣ جنيه (فقط مائتان وتسعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وثمانية وثمانون جنيهاً وثلاثة وأربعون قرشاً) ، وبلغت جملة المصروفات ٢٥٠٩٤٤,٧٠ جنيه (فقط مائتان وخمسون ألفاً وتسعمائة وأربعة وأربعون جنيهاً وسبعون قرشاً) ، وبلغت زيادة المصروفات عن الإيرادات مبلغ ١١٠٥٦,٢٧ جنيه (فقط أحد عشر ألفاً وستة وخمسون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً) تم خصمها من الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٣١/١٢/٢٠٠١ - ١٣٦٢٦٦,٦٥ جنيه (فقط مائة وستة وثلاثون ألفاً ومائتان وستة وستون جنيهاً وخمسة وستون قرشاً) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ١١/١١/٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب